رابط المادة على منصة باحث

برنامج)معاقد الأصول - جمع الجوامع(

الدرس 811 حد الأمر

حسن بخاري

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه. والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحابته والتابعين ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين اما بعد. فما يزال مجلسنا هذا بفضل الله - 00:00:00

تعالى وعونه وتوفيقه متصلا في مدارسة هذا الكتاب متن جمع الجوامع في اصول الفقه للامام تاج الدين السبكي رحمة رحمة الله عليه وحديثنا ما يزال موصولا في الكتاب الاول الذي خصه المصنف رحمه الله للدليل الاول من ادلة الشريعة - 00:00:20

وهو دليل القرآن او دليل الكتاب. وعلمتم انه جعل ضمن هذا الكتاب الاول من كتب هذا المتن مختصا بالحديث عن كل ما يتعلق بمسائل دلالات الالفاظ. وادرج هذا في مبحث دليل الكتاب باعتباره اول المواضع - 00:00:40

يناسب ايراد هذه المباحث فيها. فان الحديث عن انواع الدلالات بين منطوق ومفهوم وشروط ذلك واقسام وانواعه وتقسيم اللفظ والمعنى باعتبارات متعددة. والحديث عن الامر والنهي والعام والخاص ما يتعلق بمباحث دلالات الالفاظ فان اول موضع انسب لهذه المسائل كلها واول موضع يليق - 00:01:00

ها هو الحديث عن دليل القرآن باعتبار نصوص الكتاب الكريم وايات القرآن هي المجال التي الذي يجد فيه الفقيه لتطبيق هذه القواعد والمباحث. وما سيأتي من دليل السنة فيما بعد فانه يجري عليها ما تقدم ايراده ها هنا في - 00:01:30

الكتاب مباحث الاقوال كما سماها المصنف رحمه الله متعددة انتهينا منها في درسنا الماضي من الحديث عن حروف المعاني وانواعها ومعانيها الدالة عليها. اليوم نبتدي بعون الله تعالى في اول المباحث ذات الاهمية - 00:01:50

المتعلقة باستنباط الفقيه واسترشاده للحكم الشرعي من خيال الدليل الحديث عن مباحث الامر والنهي وهذا اول مجلس نستفتح فيه بعون الله تعالى الحديث عن هذه المسائل وما يتلوه تباعا هو في هذا الاتجاه الذي - 00:02:10

الحديث عن اهم مسائل دلالات الالفاظ وهو الحديث عن الامر ومسائله. ولما؟ لان الحديث يا احبة عن دلالة الامر باعتباره يعني الامر مدار التكليف. وصلب الشريعة كما تعلمون قوام على الامر والنهي فتكليف العبد المكلف قائم على امر امر به وجوبا او استحبابا. وعلى نهي - 00:02:30

نهي عنه كراهة او تحريما. فاذا كان قوام الشريعة في التكليف على الامر والنهي فان الحديث عن الامر هو صلب الشريعة والتكليف. واذا كان الفقيه مهمته النظر في الادلة والاستنباط من خلالها - 00:03:00

للوصول الى الاحكام الشرعية فان الحديث عن الامر وصيغه ودلالاته ومسائله هي من اكد ما يتعلق بالاصولي والفقيه للعناية به. لان هذا هو طريقه الاكبر. وهذا مساره الاعظم للعناية بالنصوص الشرعية - 00:03:20

للوصول الى الاحكام والاحكام التي كلف بها العباد ستجدها مطوية ضمن الامر والنهي. فحيث ما وجدت امرا وجدت تكليفا بالايجاب او بالاستحباب. وحيثما وجدت نهيا وجدته كذلك بين الكراهة والتحريم. فنظر الفقيه والاصولية - 00:03:40

يتجهوا ابتداء الى الامر والنهي لانهما كما قلت قوام التكليف وصلب التشريع. من ها هنا انبثقت اهمية العناية بمسائل الامر في كتب الاصول. ومن هنا ايضا اولاها الاصوليون عناية كبرى في تحرير مسائله باعتبارها - 00:04:00

المنطلق الذي يتوجه منه الفقيه للبحث عن حكم الله. انت لا تعرف ما الذي كلف الله به العباد واوجب عليهم او ندبهم وكذلك رسوله صلى الله عليه وسلم الا بالنظر الى اوامر الشريعة التي تضمنتها نصوص الكتاب والسنة. فاذا مباحث - 00:04:20

الامر والنهي من الاهمية بمكان. التلازم الواقع ايضا بين الامر والنهي يبين لك شدة الاتصال الذي جعل الاصوليين يربطون المبحثين

ببعضهما الامر والنهي. وان مسائلهما على وزان واحد في اغلب المباحث. هذا كله - 00:04:40
سيأتيك تباعا في جملة من المسائل التي ضمنها المصنف رحمه الله كتابه جمع الجوامع. لكن قبل الشروع في ذلك يهمنا ها هنا الاشارة الى امر مهم ذي بال. وهو مدخل عظيم. يتعين على طالب العلم والمتفقه النظر فيه - 00:05:00
كلما اقبل على الالمام والاحاطة بمآخذ الادراك والفهم فيما يتعلق بنصوص الشريعة نحن ها هنا نتعلم كيف نصل الى حكم الله؟ نريد ان نفهم مراد الله عز وجل في امره ونهيه - 00:05:20
وما افنى الاصوليون اعمارهم في مثل هذه المباحث وحرروا تلك المصنفات الا رغبة في الوصول الى هذا المقصد الشريف العظيم ان يكون الناظر في الادلة الشرعية قادرا على فهم مراد الله. ماذا يريد الله؟ وماذا يريد - 00:05:40
الله صلى الله عليه وسلم يا اخوة ادراك هذا وبلوغه والتربع على عرشه غاية شرف طلاب العلم ان يكون احدهم واعيا فاهما مدركا اذا سمع كلام الله او قرأه او سمع كلام رسول الله صلى الله - 00:06:00
عليه وسلم او قرأ كان عنده من القدرة على الفهم والوصول الى المراد واستنباط الاحكام ما يعينه على تحقيق مراد الله في نفسه اولا ثم في دلالة العباد على ذلك وهدايتهم اليه في السؤال والفتوى والاسترشاد - 00:06:20
الى اخر ما هنالك. هذا منصب عظيم ومرتبة شريفة. ومن ها هنا يجتهد طلاب العلم ويحثون الخطى في تحصيل هذا العلم وفهمه وادراكه. كل ما ها هنا مسائل هي ادوات تعلمك لكنها تقوم على عتبة اساس. ومنطلق - 00:06:40
عظيم هو التعظيم لامر الله ونهي الله بناء على تعظيم العبد لله. وهذا مدخل مهم تجده منصوصا في كتب الاصول والفقه باعتباره ليس مما يتعلم وتصاغ له القواعد وتحرر له المسائل التي تبنى عليه - 00:07:00
لكنه صلب هذا الباب واساسه الذي يسري في كل مباحث العلم ومسائله. تعظيم الله معناه ان تعامل العبد مع اوامر الشريعة في الكتاب وفي السنة من منطلق التعظيم. التعظيم الذي يقودك الى انزال هذه الاوامر - 00:07:20
الشرعية منزلتها في الاهتمام والادراك والعناية والوصول الى بلوغ اقصى الغايات في فهم مراد الله هذه القواعد التي تصاغ في هذا العلم. فتعظيم الله عز وجل يقود الى تعظيم امره ونهيه. ومن عظم الامر والنهي وجد ان - 00:07:40
ان كثيرا من تلك القواعد المحررة سيجدها مطوية في ثنايا هذا الاصل العظيم. وربما لاحت له كثير من وجوه الترجيح والبيان وتجلى له ايضا عدم الحاجة الى بعض المسائل التي ربما ادرجت في هذا السياق لانها لا تتسق مع هذا - 00:08:00
الاصل العظيم وربما كان لايرادها في مباحث العلم سبب او اخر. كما مر بكم وكما سيأتي معكم كثيرا. فتعظيم الشريعة هو الاصل الذي يقوم عليه فهم الفقيه لنصوص الكتاب والسنة. هذا التعظيم سيقود الى اتباع وانقياد. الاتباع - 00:08:20
الذي هو لفظ ما اوحي الى رسول الله عليه الصلاة والسلام واتبع ما يوحى اليك. واصبر حتى يحكم الله يا ايها النبي اتق الله ولا تطع الكافرين والمنافقين. ان الله كان عليما حكيما. واتبع ما يوحى اليك من ربك - 00:08:40
ان الله كان بما تعملون خبيرا. هذا الامر الذي يتوجه الى نبي الامة صلوات الله وسلامه عليه. باتباع الوحي تفهم وفيه ان المسألة مناطة بان يتعلق العبد قلبا وقالبا باتباع الوحي. واتباع الوحي معناه الانقياد - 00:09:00
وجعله قبلة يؤمها الفقيه والمجتهد والناظر في احكام الشريعة. اتبع ما يوحى اليك. ثم اصبح هذا شعارا النبي عليه الصلاة والسلام ان اتبع الا ما يوحى الي. فهذا ينبغي ان يكون ديدن اهل العلم بحرصهم وانضباطهم وصيرورتهم - 00:09:20
الى تعظيم الوحي وتقديمه وجعله اماما متبوعا. اتباع الوحي معناه ان يكون له السلطة ان يكون التقديم لها ان يكون التعظيم له وينبغي ان تكون كل الوسائل خادمة له. ومعينة على فهمه. وادراك مراده - 00:09:40
واي اسلوب ومنهج وطريقة وقاعدة يمكن ان تخرم هذا الاصل فلا عبرة بها. وكل ما ان يؤخر هذا الوحي في اهتمامنا به وجعله اصلا مقدما واماما متبوعا كما قلت ايضا ينبغي ان يلتفت - 00:10:00
الى انه يخالف هذا الاصل العظيم. وبالتالي ستنجلي كثير من الاصول التي تأتيك محررة في هذا الباب. بعض القضايا التي قد ترد في ثنايا مسائل دلالات الالفاظ في الامر والنهي في العام والخاص وما الى ذلك تتبدد لك بعض تفاصيلها وفرعياتها اذا - 00:10:20

الفيت النظر في هذا الاصل واعتبرته منطلقا فانه يعينك على تجاوز بعض ما قد لا يكون مناسبا مع هذا الاصل العظيم ابتدأ المصنف رحمه الله تعالى مسائل الامر في مباحث الاقوال ها هنا بتعريف الامر اولا وذكر بعض الخلاف الوارد في - 00:10:40
بصيغته ثم تتوالى المسائل تباعا على ما سيأتي ان شاء الله. نعم. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:11:00
يقول المصنف رحمه الله وغفر له ولشيخنا وللسامعين الامر امر حقيقة في القول المخصوص. لا ليست امرا. الالف والميم والراء حقيقة في القول المقصود طيب هي تقرأ بصيغة الفعل الماضي حرفا حرفا. تقول اما راء. نعم. الامر - 00:11:16
امر حقيقة في القول المخصوص مجاز في الفعل وقيل للقدر المشترك وقيل مشترك بينهما وقيل بين الشيء والشأن والصفة. طيب ابتدأ رحمه الله بتعريف الامر. الاصوليون يعتنون بالامر بعد تعريفه - 00:11:42
وذكر صيغه بجملة من المسائل تدور على اشياء ثلاثة. مباحث الامر في كتب الاصول تدور على مسائل ثلاثة دلالة الامر على الحكم. وثانيها دلالته على الزمن. وثالثها دلالته على العدد. هذه اهم مسائل الامر - 00:12:02
وتفاصيلها تعود الى هذه النقاط الثلاثة. اما دلالته على الامر ففيه فروع. دلالته ابتداء يعني الامر على فماذا يدل عند التجرد او عند الاطلاق كما يقولون. ويندرج تحته ايضا دلالة الامر بعد الحظر دلالة الامر بعد السؤال - 00:12:22
دلالة الامر بعد الاستئذان ويندرج تحته دلالة الامر عند معارضة ما قد يبدو معارضا له. كل ذلك ينصب على دلالة الامر على اي حكم يدل عليه. فهذا متسع دلالة الامر على الحكم وتحته فروع كما اسلفت - 00:12:42
الامر الثاني الدلالة على العدد وهل الامر يدل على المرة او على التكرار؟ والثالث دلالته على الزمن او من حيث الزمن هل يدل على الفور ام على جواز التراخي في الامتثال؟ هذه الثلاثة هي اصول مسائل الامر تفاريعه ومسائله او دلالة - 00:13:02
الامر واستلزامه للنهي عن ضده فكل ذلك راجع الى دلالته على الحكم وماذا يدل عليه ابتداء التعريف ها هنا بالامر لغة. قال رحمه الله اا ما را؟ يعني هذا الاصل الثلاثي - 00:13:22
الذي يتكون من الهمزة والميم والراء لغة تطلق على معنى حقيقي واخر مجازي. اما المعنى الحقيقي فهو كل قول يصاغ على وزن محدد في لغة يطلب منه الامتثال بامر ما. او بفعل ما. قال رحمه الله اما را - 00:13:40
حقيقة في القول المخصوص مخصوص بماذا باقتضاء الطلب كل صيغة قولية في اللغة. تستلزم عند اطلاقها والتكلم بها. اقتضاء والامتثال به تدل على هذا المعنى الذي سمته العرب امرا. اذا ما - 00:14:06
راء هو الدلالة كما قال على القول المخصوص وقول مخصوص هنا الدال على اقتضاء الفعل. يعني قال الله لنبيه عليه الصلاة والسلام وامر اهلك بالصلاة. كيف سيمتثل عليه الصلاة والسلام هذا الامر في قوله وامر - 00:14:36
يعني قل لهم صلوا. اذا هذا الامر هو هذا القول المخصوص الذي يدل على وجوب الامتثال او على اقتضاء الفعل المعنى في اعمار حقيقة في لسان العرب. فما المجاز اذا؟ قال مجاز في الفعل. قال الله تعالى - 00:14:55
شاورهم في الامر يعني في الشأن في الفعل الذي ستتخذه في القرار الذي ستفعله وشاورهم في الامر الامر هنا ليست بالامر لما اقول لك مر وامر كذا او امرتك بكذا. الامر هنا ليس كالذي هناك. اذا الامر الذي فيه صيغة قولية تستلزم طلب - 00:15:15
هذا امر حقيقي بهذا المعنى. والمجاز يطلق على معان اخرى مثل قوله وشاورهم في الامر يعني في الشأن او في الفعل هذا القول صدر به المصنف رحمه الله حقيقة في القول المخصوص مجاز في الفعل. وقيل للقدر المشترك يعني بين - 00:15:40
المخصوص وبين المعاني الاخرى والقدر المشترك هو كونه شيئا. يعني المشترك بين القول المخصوص وبين العمل وبين الفعل كونه شيئا. قال في بعده القول الذي يليه وقيل مشترك بينهما هذا القول الثالث - 00:16:00
بينهما يعني ليس احدهما حقيقة والاخر مجازا بل كلاهما استعمال حقيقي. يعني اذا قلت امارا في اللغة العربية فانها تدل على اكثر من معنى عرفنا هذا. لكن هل دلالتها على اكثر من معنى هي على التساوي حقيقة في الكل ان قلت نعم فهذا يعني - 00:16:20
الاشتراك الاشتراك هو اللفظ يدل على اكثر من معنى كما مر بكم دلالة حقيقية او تناولا حقيقيا كلفظة عين قرء دلالتها على معانيها

كلها من باب الحقيقة اذا هو اشتراك. واذا جعلت احدها هو الحقيقة والاخر مجاز - 00:16:40
قلت بالقول الاول اذا على القول بالاشتراك جعلت المعنيين حقيقيين في لفظة امارا. وعلى القول الذي رجحه المصنف حقيقة في القول المخصوص مجازا في الفعل. ما الفرق بين ان تقول ان امارا مشترك بين القول المخصوص وبين - 00:17:00
الفعل وبين ان تقول هي للقدر المشترك بينهما. القدر المشترك ليس هو تمام المعنيين. بل هو والجزء المشترك بين المعنيين. لو قلت لك لفظة اسد ان قلت هي حقيقة في الحيوان المفترس مجاز في الرجل الشجاع - 00:17:20
هذا غير ما تقول هي مشترك بين الاسد بين الحيوان وبين الرجل الشجاع. تقول مشترك اذا هو معنى حقيقي في الاثنين واذا قلت هي للقدر المشترك بينهما ستقول هو الشجاعة هو الجرأة. لفظة اسد في اللغة العربية تدل على الشجاعة. وقد يراد بها الانسان - 00:17:40
قد يراد بها الحيوان هذا الفرق فالقدر المشترك بين القول المخصوص وبين الفعل هو كونه شيئا يتضمن هذا المعنى في حده الادنى هذه ثلاث مذاهب قال رحمه الله في المذهب الرابع وقيل بين الشيء والشأن والصفة يعني تكون لفظة امال مشتركة بين - 00:18:00
ثلاثة اشياء بين معنى الشيء بين معنى الشأن بين معنى الصفة. وامثلة ذلك قوله سبحانه انما امرنا لشيء اذا اردناه انما امرنا يعني شأننا. قال لامر ما يسود يسود من يسود. الصفة من صفات الكمال لامر ما لصفة - 00:18:20
ما قال لامر ما جدع قصير انفه في امثال العرب. لامر ما يعني لشيء ما او لسبب ما. فانت تلحظ ان لفظة امر يقول الله تعالى يقدم قومه يوم القيامة فاوردهم ولقد ارسلنا موسى باياتنا وسلطان مبين الى فرعون وملأه فاتبعوا امر فرعون - 00:18:40
فاتبعوا امر فرعون يعني اوامره التي كان يصدرها لهم ممكن. لكن وما امر فرعون برشيد؟ ما شأنه؟ ما حاله فاذا لفظة امر تأتي في اللغة بمعاني. كل هذا مدخل لغوي ليس يعنينا فيه شيء كبير. الا اننا نرى انه باتفاق معنى - 00:18:59
في قول ذي صيغة محددة في اللسان العربي تدل على الطلب وتقتضيه هذا موجود في المعاني. قلت حقيقة قلت مشترك قلت للقدر المشترك الا انه وارد. نعم. وحده وحده اقتضاء فعل غير كف مدلول - 00:19:19
عليه بغير كفة. وحده يعني الاصطلاح. اقتضاء فعل غير كف مدلول عليه بغير كفة اقتضاء فعل قول يقتضي فعلا وما احتاج ان يقول قول لانه سيأتي بقوله مدلول عليه. يعني ممكن عرف بعضهم يقولون الامر هو القول. الذي يقتضي - 00:19:39
قول او كلام او لفظ يأتي محل خلاف شديد بين الاصوليين بناء على موقفهم من اثبات صفة الكلام لله ما الامر الشرعي؟ ان تقول لفظ ان تقول كلام ان تقول قول وهذا مسار خلاف كبير بين الفرق والطوائف المنتسبة - 00:20:08
الى الاسلام واشهرها المعتزلة والاشاعرة وهما اكثر من عني بالتدوين والكتابة في اصول الفقه. فيتحاشون لفظة قول او ولفظة كلام او لفظة عبارة او كذا لانها تتعلق بصفة هم عندهم فيها خلاف كبير. فيقولون اقتظاء فيعبرون بالمصدر - 00:20:28
وما الذي سيقتضي؟ ما الذي سيقتضي هذا الاقتضاء؟ هو القول هو اللفظ هذا لما عرفته سيأتي تفصيل له بعد قليل. قال اقتضاء فعل غير كف. لما اقول لك قم انا هذا القول اقتضى منك ان تقوم. اقول لك اجلس هذا قول اقتضى منك الجلوس فكل قول يقتضي - 00:20:48
لن فانه امر اقتضاء فعل فاقول لك افعل كذا اصنع كذا هاتي كذا قل كذا هذا كله من باب الامر الذي يقتضي فعلا. فالله لما قال لعباده اقيموا الصلاة هذا قول اقتضى اقامة الصلاة. امنوا بالله ورسوله قول اقتضى الايمان. اطيعوا الله قول اقتضى الطاعة - 00:21:18
وهكذا كل امر في الشريعة فانه يقتضي من العباد ان يفعلوا فعلا دل عليه اللفظ. استدرك او استثنى للامدي وابن الحاجب فقال غيري كف. وهي مسألة مرت بكم حتى في شرح مختصر الروضة هل الكف فعل او لا - 00:21:46
فمن يرجح ان الفعل من جنس ان الكف من جنس الفعل يحترز به في التعريف هنا؟ لانه لو قال اقتضاء فعل طيب كفوا اذا قلت انه فعل فاقتضاؤه ليس امرا. مثال ذلك ان اقول لك كف عن كذا - 00:22:06
امرتك بالكف امري هذا هو على صيغتي افعل على صيغة افعل وهي من الاوامر في اللغة هذا امر لغة. وهذا الامر يقتضي منك ان تفعل شيئا. ما هو هذا الشيء - 00:22:26

الكف الكف فعل اوليس فعل هذا الخلاف. فكثير من الاصولين يرى انه فعل. وبالتالي الامر بنحوي كف او دع او ذروا كذا هذا وان كانت صيغته صيغة امر لكنه ليس امرا - 00:22:42

لما؟ لانهم محترفون عنه في التعريف. قال اقتضاء فعل غير كف فلو كان الفعل المقتضى بالقول كفا لا يسمى امرا. انا اقول لك دع كذا امرتك بان تدع الشيء. فستمتثل - 00:23:02

تمتثل بتركه اترك كذا كف عن كذا كف عن الكلام كف عن الضحك ماذا ستفعل ستكف عن الكلام وعن الضحك. اي فعل الان امتثلت به في هذا الامر؟ هل الكف فعل؟ ستقول نعم. فاذا اذا اردت ان - 00:23:20

اعتبر هذا داخلا وهو في الحقيقة عندهم في في جوهره ليس امرا. الكف عندهم فعل لكن يريدون اخراجه من تعريف الامر فيحترزون فيقولون اقتضاء فعل غير كف وبالتالي فسيكون قولك دع واترك واكف عن كذا ليس امرا لانه - 00:23:39

محترف عنه في التعريف. وان كانت صيغته صيغة امر. قال اقتضاء فعل غير كف مدلول عليه بغير كفة. وبالتالي اخرج هذا. بعضهم يقول اقتضاء فعل غير كف ويسكت. زاد ابن السوقي هنا قال مدلول عليه - 00:23:59

بغير كفا ومرادفه كما قلت لك مثل اترك وذر كذا ودع فان مدلولها طلب الترك لا طلب فعل مدلول هذه الافعال في كف واخواتها هو طلب طلب الترك لا طلب الفعل وبالتالي لا - 00:24:17

اعتبرون هذا من جنس الامر فاحترزوا عنه في التعريف - 00:24:37